

التراويح أكثر من ألف عام في المسجد النبوي

ويصلي الإمام الحنفي يوماً في محراب النبي صلى الله عليه وسلم الذي في الروضة الشريفة فيصلي الإمام الشافعي ذلك اليوم في المحراب الذي خلف المنبر (محراب السلطان سليمان عليه الرحمة والرضوان) ثم في ذاتي يوم يصلي الإمام الشافعي كذلك. ويصلي الحنفي مثل ما صلى هو أول يوم». وهؤلاء يصلون التراويح أيضاً في وقت كل لجماعته إلا في ليلة الختم للشافعي فإنهم يصلون جميعاً العشاء والتراويح خلف إمام واحد هو إمام الشافعية وكان إمام الشافعية هو للقدم آنذاك. في الفريضة يصلي أولاً وفي التراويح يختم هو أولاً أيضاً في حفل وحفاوة بالغة كالآتي:

صورة الختم بالمدينة في المئة الثانية عشرة

قال الثابلسي يصف حضوره لختم القرآن العظيم في صلاة التراويح في الروضة الشريفة مع السادة الشافعية. وما شاهد بنفسه كالآتي: «جاء في مجلة العرب ج 9 من سنتها الأولى سنة 1387 عدد ربيع الأول. نقلًا عن رحلة الثابلسي ما نصه: وذكر أي الثابلسي: «أنهم يختمون في كل رمضان في صلاة التراويح ختمًا كاملاً، يجعلونه ليلة السابع والعشرين من رمضان وأن الحنفية يجعلون الختم ليلة التاسع والعشرين من رمضان». والثابلسي حنفي المذهب. ثم قال: «وجلسنا في الروضة الشريفة حين آن العشاء، واجتمع الناس وحضر العلماء والأعيان، والأكابر على طبقاتهم، كل واحد منهم له سجادة مبسوطة في مرتبته، وحضر مفتي الحنفية، ومفتي الشافعية، وقاضي المدينة، وشيخ الحرم، وخدام الحجرة المطهرة، والخطباء والأئمة كلهم. وكان الشريف سعد بن زيد أمير الحجاز قد سافر قبل ذلك مع أولاده وعساكره إلى جهة مكة» أي أنه لم يحضر لسفره. ولعل هذا يشير إلى حضور الأمير في مثل ذلك اليوم.

قال: «وحضر المؤذنون كلهم فقاموا الصلاة، وصلى الإمام بالناس كلهم صلاة العشاء». أي أنهم جميعاً صلوا بصلاة إمام واحد في ليلة العشاء على غير المعتاد في بقية الأيام. وذلك تمهيداً للصلاة بهم جميعاً التراويح بإمام واحد ولذا قال: «وكانت النوبة في الإمامة للشباب الفاضل حادي الفضائل السيد عمر بن السيد السموهدي الشافعي». أي أن إمام الشافعية موزعة على عدة أشخاص من الشافعية أنفسهم ويتناوبون الصلاة بالشافعية وكذلك الحال عند الإحناف لهم عدة أئمة كما تقدم بيان عدد الجمع. ثم قال- وهو محل شاهد-: «ثم صلى بهم التراويح إلى أن فرغ منها». أي أن الإمام الشافعي وهو السيد عمر بن السيد السموهدي شافعي المذهب صلى بالجميع التراويح تلك الليلة إلى أن فرغ منها.

ثم قال مبيناً صورة الختم وحفاوتهم به: «فاجتمع المؤذنون في الروضة الشريفة وأنشدوا القصائد النبوية المشتملة على المديح، وذكر الروضة، والمحرر والحجرة المطهرة وحصل الخشوع والبكاء. وأنشدوا القصائد في وداع شهر رمضان، وضح الناس بذلك، وكانت الهيئة العظيمة والجلال والخشوع. وقد أشعلوا الشموع الكثيرة، وصفاها في الروضة الشريفة والقناديل العديدة موقدة ومباخر الطيب بالعبير والعود دائرة، وماء الورد كأنه سحابة هامة وكل جماعة من الحاضرين قدامهم طبق موضوع من الزهور والغل والقاقية، وأنواع الرياحين: حتى أرسل شيخ الحرم إلى الإمام بعد فراغه بالخلة السنية القضية الذهبية. وقام الناس يباركون له الختم الشريف وهو جالس في محراب النبي صلى الله عليه وسلم وذلك الملام المنيف وقد حصل لنا كمال الثواب والأجر في ليلة القدر التي هي خير من ألف شهر. ووزنا النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر رجلًا من أهل اليمن مجنوب الحال كان يحمل قرية ماء من البئر الذي في صحن الحرم النبوي ويقول شفا شفا ولا ياخذ شيئاً من أحد. ثم ذكر أئمة ذلك الحفل وانصرف ذلك الجمع واطفئت القناديل والشموع. وبهذه المناسبة عمل الاحتفال المذكور لختم القرآن في رمضان كان معمولاً به في مكة من القرون السابقة حيث جاء عند ابن جبير في رحلته وصف عمل الحفل المذكور بأعظم وأكبر من هذه الصورة سنوردها آخر البحث إن شاء الله.

كما أنه كان موجوداً أيضاً بالمدينة في نهاية العهد التركي وعلى أوضاع متعددة سيأتي ذكرها عند الكلام على القرن الرابع عشر إن شاء الله في أواخر عهد الأتراك والأشرف. ولا نستبعد أن تكون صورة الختم تلك ممتدة من ذي قبل وليست وليدة القرن الثاني عشر فقط. ولا سيما وأن المقدم فيه هو ختم الشافعية الذين لهم الأولوية في الإمامة من زمن مسبق من على عهد الأتراك أنفسهم والذين يناصرون المذهب الحنفي مما يدل على أن هذا الحفل ليس من مبتكرات الأتراك بل لعله من بقايا الفاطميين والله أعلم.

المئة الثالثة عشرة أواخر العهد التركي

دخلت المئة الثالث عشرة والتراويح على حالتها الأولى حيث لم يطرأ ما يستوجب تغييرها تبعاً لوضع المنطقة كلها؛ لأن المدينة ومكة ظلتا تحت حكم الأشرف حكماً مباشراً وإن كانت تبعاً للخلافة العثمانية في تلك الفترة. وتقدم لنا أن الحجاز ظل تحت حكم الأشرف من قبل وإن كان مؤرخاً بين الفاطميين والعباسيين إلى أن قامت الخلافة العثمانية التركية، ابتداء من السلطان سليم بمصر: سنة 922 ودعا له منير مكة سنة 923 وظلت الحجاز أيضاً بأيدي الأشرف تحت سلطان الخلافة العثمانية. إلى أن قاست الحرب العالمية الأولى وانتهت الخلافة بانتهانها وكان آخر قائد تركي بالمدينة هو فخري باشا، قائد الحامية التركية. وسلم المدينة سنة 1337هـ. وآخر أمير للأشرف بمكة الشريف الحسين، وبالمدينة الشريف علي. وفي سنة 1345 نوذي بالشريف الحسين ملكاً على البلاد العربية. فلم تخرج المدينة في تلك الفترة عن الحكم المباشر للأشرف سواء كان ذلك في أوائل العهد التركي أو في أواخره. فلم يطرأ في المئة الثالث عشرة أي تغيير على التراويح إلى أن دخلت المئة الرابع عشرة أي هذا القرن الحالي. وقد شاهد المعاصرون التراويح على ما كانت عليه إلا أنه تعدت لها الأئمة في المسجد النبوي على النحو الآتي بيانه في الكلام على القرن الرابع عشر إن شاء الله.



العجيب أنه مع هذا الفضل العظيم والأجر الكريم يعمد الناس إلى قضاء

إجازاتهم في العشر الأواخر فيحرمون من خير كثير

وصححه الألباني. إن الجنة خُفَّت بالمكابر، وأنها غالبية نفيسة، لا تنال بالثوم والكسل، والإخلاص إلى الأرض، واتباع هوى النفس. يقول النبي - صلى الله عليه وسلم- «من خاف أدلج - يعني المساجد - وكان النبي - صلى الله عليه وسلم- يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله عز وجل. واعتكف أزواجه وأصحابه معه وبعد». وفي صحيح البخاري عن عائشة - رضي الله عنها- قالت: كان النبي - صلى الله عليه وسلم- يعتكف في كل رمضان عشرة أيام، فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يوماً. والمقصود بالاعتكاف: انقطاع الإنسان عن الناس لينتزع لطاعة الله، ويجهتد في تحصيل الثواب والأجر وإدراك ليلة القدر، ولذلك ينبغي للعتكف أن يشغل بالذكر والعبادة، ويتجنب ما لا يعنيه من حديث الدنيا، ولا يأس أن يتحدث قليلاً بحديث مباح مع أهله أو غيرهم. ويحرم على المعتكف الجماع ومقدماته لقوله تعالى: (...ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد...).

وأما خروجه من المسجد فهو على ثلاثة أقسام:

- 1 - الخروج لأمر لا بد منه طبعاً أو شرعاً لقضاء حاجة البول والغائط والوضوء الواجب والغسل من الجنابة. وكذا الأكل والشرب فهذا جائز إذا لم يمكن فعله في المسجد. فإن أمكن فعله في المسجد فلا. مثل أن يكون في المسجد دورات مياه يمكن أن يقضي حاجته فيها، أو يكون له من يأتيه بالأكل والشرب، فلا يخرج حينئذ لعدم الحاجة إليه.
- 2 - الخروج لأمر طاعة لا تجب عليه كعبادة مريض، وشهود جنازة ونحو ذلك، فلا يفعله إلا أن يشترط ذلك في ابتداء اعتكافه مثل أن يكون عنده مريض يجب أن يعود أو يخشى من موته، فيشترط في ابتداء اعتكافه خروجه لذلك فلا يأس به.
- 3 - الخروج لأمر يتنافى الاعتكاف كالخروج للبيع والشراء ونحو ذلك، فلا يفعله لا بشرط ولا بغير شرط؛ لأنه يناقض الاعتكاف ويتنافى المقصود منه، فإن فعل انقطع اعتكافه ولا حرج عليه.

سبع وعشرين ومرة في إحدى وعشرين أو ثلاث وعشرين أو خمس وعشرين أو تسع وعشرين. وقد أخفى الله سبحانه علمها على العباد رحمة بهم، ليجتهدوا في جميع ليالي العشر، وتكثر أعمالهم الصالحة فتزداد حسناتهم، وترتفع عند الله درجاتهم (وكل درجات الله بمراتبها) وما عملوا وما ربك ببالغ عما يعملون) وأخفاها سبحانه حتى يتبين الجاد في طلب الخير الحريص على إدراك هذا الفضل، من الكسلان المتهاون، فإن من حرص على شيء جد في طلبه، وسهل عليه التعب في سبيل بلوغه والغفر به، فأروا الله من أنفسكم خيراً واجتهدوا في هذه الليالي المباركات، وتعرضوا فيها للرحمات والتفحات، فإن الحرام من حرم خير رمضان، وإن الشقي من فاته فيه المغفرة والرضوان، يقول النبي - صلى الله عليه وسلم- «رغم أنف من أدرك رمضان ثم خرج ولم يغفر له». رواه ابن حبان والحاكم

وأحياناً بانواع العبادة، فكانه يغل يفعل ذلك أكثر من ثمانين سنة، فيأله من عطاء جزيل، وأجر وأفر جليل، من حرمه فقد حرم الخير كله. وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم- قال: «من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه». وهذه الليلة في العشر الأواخر من رمضان لقول النبي - صلى الله عليه وسلم- «تحزوا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان» متفق عليه. وهي في الأوتار منها أخرى وأرجى، وفي الصحيحين أن النبي - صلى الله عليه وسلم- قال: التمسوها في العشر الأواخر في الوتر» أي في ليلة إحدى وعشرين، وثلاث وعشرين، وخمس وعشرين، وسبع وعشرين، وتسع وعشرين. وقد ذهب كثير من العلماء إلى أنها لا تثبت في ليلة واحدة، بل تنتقل في هذه الليالي، فتكون مرة في ليلة

ومن خصائص هذه العشر أن فيها ليلة القدر، التي قال الله عنها: (ليلة القدر خير من ألف شهر. تنزل الملائكة والروح فيها بإذن ربهم من كل أمر سلام هي حتى مطلع الفجر). وقال فيها: (إنا أنزلناه في ليلة مباركة إنا كنا منذرين، فيها يفرق كل أمر حكيم) أي يفصل من اللوح المحفوظ إلى الملائكة الكاتبين كل ما هو كائن في تلك السنة من الأرزاق والأجال والخير والشر، وغير ذلك من أوامر الله الحكمة العادلة.

يقول النبي - صلى الله عليه وسلم- «وقبه ليلة خير من ألف شهر من حرمها فقد حرم الخير كله، ولا يحرم خيرها إلا محروم» حديث صحيح رواه النسائي وابن ماجه. قال الإمام الترمذي: «العمل فيها خير من العمل في ألف شهر سواها».

وقد حسب بعض العلماء «الف شهر» فوجدوها ثلاثاً وثمانين سنة وأربعة أشهر، فمن وفق لقيام هذه الليلة

للرحم وإحسان إلى الناس، فإنها -والله- أيام معبودة، ما أسرع أن تنقضي، وتطوى صفحاتها، ويختم على عمك فيها، وأنت -والله- لا تدري هل تترك هذه العشر مرة أخرى، أم يحول بينك وبينها الموت، بل لا تدري هل تكمل هذه العشر، وتوفق لإتمام هذا الشهر، فإله الله بالاجتهاد فيها والحرص على اغتنام أيامها ولياليها، ويبلغ لك أيها المسلم أن تحرص على إيقاظ نفسك، وحتم على اغتنام هذه الليالي المباركة، ومشاركة المسلمين في تعظيمها والاجتهاد فيها بانواع الطاعة والعبادة.

ولذا في رسول الله - صلى الله عليه وسلم- أسوة حسنة فقد كان إذا دخل العشر شد مبشراً، وأحيا ليلة وأيقظ أهله.

وإيقاظه لأهله ليس خاصاً في هذه العشر، بل كان يوقظهم في سائر السنة، ولكن إيقاظهم لهم في هذه العشر كان أكثر وأوكد. قال سفيان الثوري: أحب إلي إذا دخل العشر الأواخر أن يتجهد بالليل، ويجهتد فيه، ويتبعض أهله وولده إلى الصلاة إن أطاقوا ذلك.

وإن من الحرمان العظيم، والخسارة الفادحة، أن تجد كثيراً من المسلمين، تمر بهم هذه الليالي المباركة، وهم عنها في غفلة معرضون، فيمضون هذه الأوقات الثمينة فيما لا ينفعهم فيسبرون الليل كله أو معظمه في ليو ولعب، وفيما لا فائدة فيه، أو فيه فائدة محدودة يمكن تحصيلها في وقت آخر، ليست له هذه القضية والمزبة.

وتجد بعضهم إذا جاء وقت القيام، اضطرح على فراشه، وغط في نوم عميق، وقوت على نفسه خيراً كثيراً، لعلة لا يدركه في عام آخر.

ومن خصائص هذه العشر: ما ذكرته عائشة من أن النبي - صلى الله عليه وسلم- كان يحيي ليلة، ويشد مزره، أي يعتزل نساءه لينتزع للصلاة والعبادة. وكان النبي - صلى الله عليه وسلم- يحيي هذه العشر اغتناماً لفضلها وطلباً ليلة القدر التي هي خير من ألف شهر.

وقد جاء في صحيح مسلم عن عائشة - رضي الله عنها- قالت: ما أعلم - صلى الله عليه وسلم- قام ليلة حتى الصباح» ولا تنافي بين هذين الحديثين، لأن إحياء الليل الثابت في العشر يكون بالصلاة والقراءة والذكر والسموع ونحو ذلك من أنواع العبادة، والذي نفقه هو إحياء الليل بالقيام فقط.

